العدد(1442) السنة السادسة -الاربعاء (25) شباط 2009 ◆ http://www.almadapaper.com - E-mail: almada@almadapaper.com

الآراء الـــواردة فـي الـصـفـحـة تعبر عـن وجـهـات نـظـر كـتـابـهـا ، وقـد لاتـتـفـق بـالـضـرورة مـع وجـهـة نـظـر الـجـريـدة

عـــن قـــانـــون الأحـــزاب

علي جابر

تعد الاحزاب السياسية المرتكز الاساس للمشاركة السياسية وتداول السلطة والتعددية الحزبية وقد ظهرت الاحزاب السياسية وكانت تعبيرا عن المصالح الاقتصادية والاجتماعية المختلفة في المجتمع بحسب الواقع التاريخي لهذا المجتمع . الا انه طبيعة هذه الاحزاب تختلف من بلد لآخر بحيث ان وجود الاحزاب السياسية بات دلالة واضحة على نصوع الحياة الديمقراطية في اي بلد.. ولا بد من وجود الاطار القانوني الذي تعمل بموجبه الاحزاب و الذي يبين كيفية تشكيل هذ الاحزاب و الانخراط فيها خصوصا مع كثرة هذه الاحزاب التي تتبنى رؤى و افكار وعقائد مختلفة سمح لها بموجب الدستور المشاركة في قيادة البلد .. الا ان تجربة الاحزاب السياسية في العراق (الحديثة) تعاني العديد من المشاكل التي قد تقف حائلا امام عملها . والامر الذي يوجب اصدار قانون خاص بذلك هو قانون الاحزاب .

تجارب الدول الاخرى

اصدرت العديد من الدول العربية تشريعات خاصة تنظم عمل الاحـزاب السياسية منها مصر و الاردن و المغرب حيث ينظم عمل هذه الاحزاب ما يجوز و ما لا يجوز والمبادئ الواجبة الاتباع مثلما يرى الباحث القانوني بهاء نامس و الذي اضاف كما يجب ان يحدد مصدر التمويل ومن اين تأتي الاموال الواردة الى هذه الأحزاب فإذا كان التمويل ذاتيا من المنضمين الى هذا الحزب يجب ان يذكر ذلك و اذا كان من متبرعين من الخارج فمن اللازم ان يكون بإشراف الدولة و معرفة الجهات التي تمول وان عدد هذه الاحزاب قد ازداد في العراق بشكل كبير خصوصا بعد عام ٢٠٠٣ بحيث اصبح العدد كبيراً جدا وملفتاً للنظر وهذا ما لاحظناه في الانتخابات الاخيرة التي جرت في العراق الامر الذي يوجب ايجاد قانون خاص بالاحزاب ينظم عمل هذه الاحزاب كما هو الحال مع منظمات المجتمع المدني التي تم تنظيم عملها و كذلك الجمعيات .. لا بد من وضع الشروط اللازمة لتكوين هذه الكيانات و الاحزاب في سبيل ان ينصب عملها لخدمة العملية السياسية و يحقق الاهداف العامة للبلد من اجل تفعيل الحياة الحزبية في العراق.

تخصيص الاموال

ان تشريع قانون الاحـزاب يـؤدي الى تجاوز الخلل الحاصل في مظاهر العمل الحزبي مثلما ترى الست انعام عودة ڤجيل ماجستير في القانون و التي اضافت : يجب ان يحدد عدد الافراد المؤسسين للحزب و ان تحدد نسبة النساء في هذا الحزب ان تكون اجراءات تشكيل هذه الاحزاب بسيطة و لاحظنا ان بعض الاحـزاب تقوم بجباية الاموال من المواطنين تحت ذرائع و اسباب مختلفة و هـذا غير وارد كما ان بعضها تستخدم الامـوال المخصصة لأغراض انسانية للاغراض السياسية و الشيء المهم في هذا القانون ان تتولى الدولة عملية التمويل و ان تحديدها الى هذه الاحزاب التي تم تشكيلها وفقا للقانون بالاموال التي تساعدها على اداء عملها ضمن اطر و ضوابط معينة و نلاحظ ايضا أن الكثير من الاحـزاب تمارس عملها عن طريق وسائل اعـلام مختلفة تـروج لها مثلا الفضائيات الصحف و هذا الامر يحتاج الى ضوابط و شروط و ليس بهذا الشكل الذي لم يوضع في اطر و اطـرارات مختلفة و هـذا الامر يحتاج الى اجـراء التعديلات على بعض قوانين الصحافة و الاعـلام و الاستفادة من التشريعات التـي صـدرت في الكثير من الدول التي سبقتنا في اصدار قوانين الاحزاب التي تجحت في ذلك.

اما المحامي طارق مهدي قنديل فقد قال:

في الظروف الحالية التي يمر بها العراق الجديد و ما رافق ذلك من فوضى سياسية جـرت الـويـلات و الـكـوارث على الشعب العراقي حري بنا الان بعد ان ساد الاستقرار النسبي و تصارعت قوى سياسية كثيرة من اجل الوصول الى السلطة بطريق سلمي من خلال الانتخابات علينا الان ان نفكر جديا في صياغة قانون ينظم الحياة السياسية على الساحة العراقية و ذلك بتشريع قانون الاحزاب بحيث يكون منسجما مع الظروف الجديدة التي يمر بها العراق الآن يتميز بالسمات التالية :

طلب تشكيل الحـزب يكون من صلاحية وزير الداخلية و قراره يكون خاضعا لرقابة المحكمة الاتحادية.

لا يحق لوزير الداخلية اتخاذ اجراء ضد اي حزب سواء بالحل او التجميد الا بموافقة مجلس النواب وتجسيد لمبدأ الديمقراطية و منع لتعسف الوزير في استعمال حقه .

ان يكون المؤسسين من اصحاب السمعة الطيبة و المشهود لهم بالوطنية و الخلفية السياسية النظيفة .

ان يقدم طالب الاجـازة منهاجاً سياسياً للحزب المطلوب اجازته و كذلك النظام الداخلي للحزب .

ان يبين طالب الاجازة مصادر تمويل الحزب و يمنع التمويل الوارد من خلف الحدود .

ان تكون اهداف الحزب وطنية جامعة غير مفرقة تجمع كل العراقيين .

ان تكون اهداف الحزب بعيدة عن الطائفية و التخندق المذهبي و تنسجم مع مبدأ المواطنة العراقية .

ان يؤمن الحـزب بمبدأ (الـرأي و الـرأي الاخر) و تـداول السلطة بالطرق السلمية و ينبذ العنف و الارهـاب على ان تكون الديمقراطية الطريق الوحيد لتحقيق اهدافه .

ان يحافظ على وحـدة الـعـراق و هويته العربية الاسلامية .

ان يسعى لبناء دولة المؤسسات و القانون .

ان يؤمن الحزب بمبادئ حقوق الانسان و حقوق المرأة و الطفل .

الاسس الطائفية مرفوضة

اذا اردنا ان نصدر قانونا خاصا بالاحزاب السياسية فيجب ان يكون متضمنا شرطا يمنع قيام الاحزاب على الاسس الطائفية او فئوية او مناطقية لغرض المساهمة في تطوير التجربة الديمقراطية هذا ما قاله الدكتور حسين العبيدي و الـذي اضاف : كما ان على كل الاحـزاب ان تتقارب قدر الامكان ما دام يجمعها هدف واحد هـو تطوير الـعـراق و ان تضع القضايا الوطنية في اولى اولوياتها و ان تتحاشا الارتباطات الخارجية مع الدول الاخرى ايا كانت و للاسف هناك بعض الاحزاب تستغل المناسبات الوطنية و الدينية لترسيخ او انجـاح مشاريعها في حين من الـلازم ان يتم تسخير هذه المناسبات لتعزيز الروح الوطنية و تقديم مصلحة البلد فوق كل المصالح خصوصا ان الكثير من الاحزاب تفوز بالانتخابات و تبوؤ المراكز المهمة في المجالس النيابية و الوزارات كما ان من حق هذه الاحزاب تشكيل الحكومة في حالة فوزها بالانتخابات .. حيث ان الاحزاب تسعى دائما الى تغيير المجتمعات نحو الافضل و تحقيق الاحسن .

لا بد من إقرار القانون

السيد حسين محمود التميمي الامين العام للتجمع الوطني الموحد قال :

ان تأخر اقرار هذا القانون يعرقل عملية الـتقدم في العملية السياسية و يؤخر عملية الاسـتقرار الامـني و نـحتاج الى دعم الحكومة ماديا لهذه الاحزاب و قطع الامـــدادات الخـارجـيـة الـتـي تـتـأتـى من البلدان الاخرى و التي تشكل خرقا للقانون العراقي و تدخلا في الشؤون الداخلية و نحتاج الى ان تتم الموافقة على مشروع او مسودة القانون في مجلس النواب و لا بد من الاجماع على ذلك من مجلس النواب و كان المفروض ان يتم اقرار هذا القانون منذ زمن بعيد الا ان الاقرار عليه تأخر في مجلس الـنـواب والفرصة مؤاتية لإقرار القانون خصوصا انه كان محظورا في زمن النظام السابق ممارسة اي نشاط لا بل ان العقوبة تصل الى الاعدام لمن يمارس ذلك وفقا للمادة ٢٠٠ من قانون العقوبات العراقي .

اما الاستاذ ياسر العزاوي .. رئيس تحرير مجلة الثقافي فقد قال :

على الرغم من كثرة الاحزاب السياسية في العراق الا ان تأثيرها في الساحة السياسية قليل و الكثير من هذه الاحزاب لم تندمج مع الشعب و لم تعرف كيف تترجم مبادئها الى ارض الواقع و يبدو ان بعض الاحزاب السياسية و خصوصا الحديثة استخدمت لـغرض الـتـرويـج لـبعض الشخصيات السياسية بـدلا من ان تكون رقما مؤثرا في الساحة العراقية و مدافعه عن اهداف الشعب و هـذه الاحـزاب الـتي تعمل في الـعـراق الان بـدون ضـوابط وقـواعـد و شروط ما جعلها تتحرك بشكل كيفي الامر الـذي ادى الى العشوائية في العلم الامر الذي يتطلب سن قانون الاحزاب و ان تعمل هـذه الاحـزاب الى الانـدمـاج مع المجتمع و ايجاد الارضية الصالحة لأداء عملها و انا اعتقد ان وجـود هذا العدد الكبير يدل على عدم الاتفاق على الآراء وانما وجود خلافات وانشقاقات ادت الى هذا التشرذم .

عدم إصدار قانون الأحزاب سيشكل أزمة

الكثير من الاحزاب التي تمارس عملها في العراق تفتقد البنية الداخلية الديمقراطية.. هذا ما قاله الناشط السياسي اسماعيل علوان الذي اضاف : ان اغلب هذه الاحزاب غير مؤثرة في الحياة العامة و ليس لها تـأثير في القاعدة الشعبية فبعض هذه الاحـزاب غير ديمقراطية و لا تستطع ان تنهض بالعمل الـديمقراطي و هناك صراعات كبيرة بين هذه الاحزاب لغرض الوصول الى دفة القيادة فنلاحظ توجد خلافات بين بعض هذه الاحزاب الامر الذي يتطلب ايجاد هذا القانون الذي ينظم عمل الاحـزاب لتلافي المشاكل المستقبلية و ان تعمل هذه الاحزاب وفقا لهذا القانون و ان تنشط في عملها لبناء العراق الذي يحرص الجميع على تحقيقه.

مجـلـس الـــنـــواب في المـــيـــزان

ساطع راجي

يمثل مجلس النواب مركز النظام السياسي وفقا للدستور العراقي حيث تحتاج السلطات التنفيذية من رئاسة الجمهورية، رئاسة الوزراء، الوزراء والتعيينات في معظم المركز المهمة لموافقة مجلس النواب، هذا فضلا عن سلطاته التشريعية والرقابية.

مجلس النواب الحالي هو الاول في العراق بعد إقرار الدستور الجديد، كما إنه يدخل هذه الايام مراحل ولايته الاخيرة لذلك هناك ضرورة لعملية مراجعة وتقييم أداء هذه المؤسسة الرئيسية في البلاد ومراقبة التجربة التي طرحتها خلال الاعوام الماضية ومدى قدرة هذه المؤسسة على القيام بواجباتها والاهم من كل ذلك مدى تفهم القوى السياسية لدور هذه المؤسسة وأخلاقيات العمل فيها ومعها.

تمثل الحياة النيابية البديل السلمي عن الصراع المسلح بين القوى المتناحرة للوصول الى السلطة بطريقة تحفظ للمعارضين دورهم ووجودهم وتحمي إستقرار البلاد ومن هنا يمكن فحص دور مجلس النواب العراقي في تحقيق وظيفة الاستقرار الامني لنلاحظ إن المجلس كان ساحة للتحشيد الطائفي وتأجيج العنف على مدار عامين أدت الى قرار بحجب جلسات المجلس ومنع عرضها عبر وسائل الاعلام ومع إستقرار الاوضاع عاد بث الجلسات ولكن ليس بصورة مباشرة ولا عبر وسائل الاعلام العادية بل عبر تسجيلها في الدائرة الاعلامية للمجلس وبثها مسجلة بعد فحصها وربما منتجتها، كما إن بعض أعضاء مجلس النواب طالتهم الاتهامات بالمشاركة في دوامة العنف ودعم الارهابيين والقتلة والمساهمة في عمليات القتل والتهجير بصورة مباشرة وغير مباشرة والنتيجة إن مجلس النواب لم يفشل في تحقيق الاستقرار فحسب بل ساهم في تقويضه وترك الفرصة سانحة لتكون الجهة التنفيذية هي الاساس في تحسين الوضع وكثيرا ما ظهرت إنتقادات النواب لأداء الاجهزة الامنية وكأنها دفاع عن القتلة حتى في حالات الاعتراض على الممارسات غير الشرعية لأفراد ومنتسبين من المؤسسات الامنية.

المهمة الاساسية الاخرى لمجلس النواب هي الوظيفة التشريعية، صحيح إن مجلس النواب شرع الكثير من القوانين وراجع وعدل قوانين قديمة لكن هناك حزمة من التشريعات الاساسية لبناء الدولة الجديدة فشل مجلس النواب في إنجازها وهو أنجز بعض القوانين المهمة بصورة مرتبكة وغامضة أساءت لأهداف القوانين وعقدت تنفيذها وإستسلم مجلس النواب تماما للفشل في إتمام بعض القوانين على مدار أربع سنوات وفي مقدمتها التعديلات الدستورية.

كما إن مجلس النواب لم ينجح في القيام بوظيفته الرقابية لتعقب حالات الفشل والفساد وتردي أداء الاجهزة التنفيذية بل إن المجلس لم يستعمل مصطلح «إستجواب»، وهو حق دستوري للمجلس، خلال مدة ولايته الحالية وإعتبرها أمرا محرما وإستبدل الاستجواب بمصطلح «الاستضافة» الفضفاض ولذلك لم يشهد العراق حالة مراقبة ونقد حقيقية وهو ما أدى الى عدم خشية أي شخص من رقابة هذه المؤسسة التي تمتلك جميع الصلاحيات في محاسبة وإقالة الوزراء وكبار المسؤولين رغم ما يحاوله بعض النواب لتسجيل ملاحظاتهم وإعتراضاتهم على كثير من القضايا دون الذهاب الى آخر الشوط وإتخاذ مواقف واضحة وحاسمة.

لقد ضيع مجلس النواب جزءا مهما من سلطته في المناورات السياسية الى حد إنه ترك البت في كثير من الامور لتكوينات غير دستورية مثل المجلس السياسي وللقاءات قادة الكتل، وكثيرا ما ظهر عدد النواب ومناقشاتهم ومجادلاتهم الطويلة كأمر غير مجد وعبث لا مبرر له خاصة مع مستوى الحوارات البرلمانية التي لا ترقى الى الممارسة السياسية الحضارية ومع مشهد الجلسات الفوضوية التي لا يستمع فيها أحد لأحد.

يبدو إن السلطة التنفيذية بمختلف مكوناتها نجحت في توزيع الادوار ليكون مجلس النواب مكان إثارة الخلافات وتأجيج المواجهات حول القضايا بينما يتم التوصل الى حلول خارجه، وقد رافق هذه الظاهرة ظاهرة أخرى تمثلت في إنعدام الثقة حتى داخل الكتلة البرلمانية الواحدة حيث لا يلتزم النواب بقرارات كتلهم كما إن الكتل لا تلتزم بالاتفاقات التي تعقدها فيما بينها ولذلك كان التصويت يتم غالبا برفع الايدي ولم تدخل تقنيات التصويت الحديثة.

بشكل عام يمكن القول إن أداء مجلس النواب نوعيا وكميا كان دون المستوى المقبول شعبيا ودون مستوى خطورة المرحلة التي يعيشها العراق، وكثيرا ما كانت غيابات النواب وعدم إكتمال نصاب الجلسات عائقا يحول دون تمرير قرارات مهمة تخص حياة المواطنين الذين يعبرون بتعليقات ساخرة وغاضبة على سلوكيات النواب وأدائهم.

وجاءت أزمة رئاسة مجلس النواب لتظهر مستوى الضعف والتشرذم الذي يسيطر على عمل هذه المؤسسة التي كثيرا ما فضلت سياسة الصفقات والاتفاقات الجانبية على الاساليب القانونية الواضحة التي كانت ستوفر الكثير من الوقت والجهد لحل معظم القضايا التي واجهت مجلس النواب، ويبدو الاصرار على تعطيل آلية التصويت لما بعد الاتفاقات وكأن النواب لا يريدون الاحتكام الى الاساليب الديمقراطية أو إن بين النواب لا يعتبر نتائج التصويت هي الحاكمة في إتخاذ القرارات، وهو الامر الذي وفر مناخا ملائما لإشاعات تتحدث عن رشى توزع لتمرير القرارات من الجهات المستفيدة للنواب المتعنتين.

ضعف المؤسسة النيابية خطر داهم على مستقبل النظام السياسي لأنه يفتح المجال أمام الجهات التنفيذية للسيطرة على عملية صنع القرار وكذلك يشجع ضعف مجلس النواب على الفساد والتقاعس في العمل، ومن مسؤولية القوى السياسية ضخ الحياة والنظام الى عمل مجلس النواب وهذه المسؤولية تقع بشكل أساسي على عاتق القوى التي تعتبر نفسها قوى معارضة وهي القوى التي تحتاج الى مجلس النواب فعلا لأنه مجالها الوحيد لممارسة دورها وإثبات وجودها بعكس القوى الحاكمة التي تجد من مصلحتها كبح الدور الرقابي لمجلس النواب.

كيف تسجل منظمتك في العراق؟

جميل عودة

هناك الكثير من الأسئلة والاستفسارات التي تطرحها المنظمات غير الحكومية المحلية والأجنبية، حول آليات تسجيل المنظمة غير الحكومية في العراق. وهناك شكاوى ترد، حول التعقيدات والعراقيل التي توضع بقصد أو بدون قصد أمام حصول المنظمات غير الحكومية على إجازة تسجيل أو إعادة التسجيل، تتيح لها تفعيل نشاطاتها ومشاريعها الإنسانية في العراق. كيف لنا أن نسجل منظمة غير حكومية، أو نعيد تسجيلها؟ ما الجهة الرسمية المخولة بالتسجيل دون غيرها؟ كيف يمكن أن نتصل بالجهة المخولة قانونا، لكي نتواصل معها لتذليل المشاكل والصعوبات التي تعترض سبيل المنظمات غير الحكومية؟

ما القواعد القانونية والدستورية التي ترعى نشاطات المنظمات غير الحكومية؟ كيف لنا أن نوضع خطة إدارية وفنية نضمن فيها تسهيل إجراءات التسجيل؟ أين يمكن أن نتوجه عندما تواجهنا المشاكل المستعصية؟

مما لا شك فيه، أن مؤسسات المجتمع المدني في العراق، ومنها المنظمات غير الحكومية، بعد ٢٠٠٣، محمية من الناحية الدستورية والقانونية، وهناك الكثير من المواد الدستورية التي تعطي الحرية الواسعة للمنظمات غير الحكومية، المحلية، والأجنبية. كما أن نصوص الأمر ٤٥ وهو القانون الذي يحكم آليات تأسيس المنظمات ونشاطاتها، وهو قانون راق؛ يُمكن المنظمات غير الحكومية من ممارسة عملها الصحيح، وإن كان لا يخلو من نقاط ضعف واضحة.

كما أن هناك العديد من المؤسسات الرسمية على مستوى الحكومة الاتحادية أو حكومات الأقاليم، المتخصصة في إدارة وتوجيه الشؤون المدنية أهمها: وزارة الدولة لشؤون المجتمع المدني، ولجان المجتمع المدني في مجالس المحافظات.

لكن الأمر «٤٥» نفسه؛ أناط مهمة تسجيل المنظمات غير الحكومية: المحلية والأجنبية، بـ«مكتب مساعدة المنظمات غير الحكومية حصرا، سابقا «دائرة المنظمات غير الحكومية حاليا» وهذا الأمر حدد إجراءات تسجيل المنظمات غير الحكومية، في مجموعة نقاط أساسية، وذلك في القسم الثاني منه، سماها«متطلبات التسجيل»، بينما تطرق في القسم الثالث إلى موضوع «معالجة متطلبات التسجيل». وهي شروط ليست معقدة كثيرا، ويمكن للمنظمات غير الحكومية أن تعمل على توفيرها خلال مدة قصيرة، وإن عجزت يمكن لها أن توفرها في مرحلة لاحقة، وتحصل على إذن مؤقت لممارسة عملها ونشاطها في العراق.

إلا أن مشكلة التسجيل التي تواجه الكثير من المنظمات غير الحكومية المحلية والأجنبية، وتدفعهم إلى عدم تسجيل منظماتهم؛ لدى « دائرة المنظمات غير الحكومية حاليا» ليست في القانون، إنما في فهم القانون، وفي آليات تطبيقه!.

فثمة عراقيل ومحددات لا تعقد عملية التسجيل فقط؛ بل تنفر المنظمات غير الحكومية من التسجيل، وتُلجئها إلى العمل خلف الكواليس، أو اللجوء إلى إقليم كردستان العراق، لعدم وجود مثل هذه الإجراءات المعقدة، أو ترك العمل نهائيا، مما يحرم العراق والفئات المستهدفة من الخدمات التي تنوي منظمات المجتمع المدني تقديمها، هذا مضافا إلى المشاكل التي تعانيها المنظمات غير الحكومية نفسها.

تبدأ التعقيدات من آلية دخول رؤساء المنظمات غير الحكومية إلى دائرة المنظمات غير الحكومية، واشتراط ملء استمارة التسجيل، وتحديد الأسماء ومقارنتها، وعدم الرد على أميل الدائرة، وعدم رفع تلفون، ومتابعة فقرات النظام الداخلي المعقدة، وإلغاء أو تعديل أو تعطيل الإجازات التي صدرها مدير المكتب السابق، وكثرة الوعود التي تعطى للمنظمات غير الحكومية، وضياع العديد من مستمسكات المنظمات المجازة!.

وقد تكررت عمليات فقد أضابير المنظمات أو فقد بعض الأوراق. فقد حدثني أكثر من رئيس منظمة مجتمع مدني، أنه لما أراد تجديد أجازته طلب المكتب منه تقدم كل أوراقه، كأنه يقدم من جديد، فلما استفسر منه قيل له إن الإضارة مفقودة !. وغيرها من عشرات التعقيدات التي تخرج عن الضوابط والتعليمات التي حدد الأمر ٤٥.

هذه الأمور كلها هي التي دفعت النائبة في البرلمان العراقي، السيدة آلا طالباني «واش/٢٠/٢/٢٠٠٩» لان تنتقد دائرة تسجيل المنظمات غير حكومية التابع لمجلس الوزراء بقولها « إن العاملين في دائرة تسجيل المنظمات غير الحكومية غير مؤهلين لإدارة هذا» العمل» وأضافت طالباني ليس من الصعب أن تحصل على هوية عراقية وليس من الصعب تحقيق المستحيل ولكن من الصعب أن تتعامل منظمات المجتمع المدني مع دائرة بعيدة بعد السماء عن الأرض عن المشاكل التي تمر بها» المنظمات» حيث ان العديد من المنظمات تعاني الأمرين.

وتقول طالباني وصلتنا شكاوى من منظمات مستقلة تشكو من عدم استحصالها على تسجيل رسمي لدى دائرة تسجيل المنظمات غير حكومية الحكومية» في الوقت ذاته تجد الكثير من المنظمات غير الفاعلة والتي لا تخدم المجتمع المدني»مسجلة رسميا» وذلك يعتمد على اهمال موظفي الدائرة وعدم قدرتهم على التعامل مع المنظمات بشكل صحيح « لا شك أن هناك الكثير من الحلول التي يمكن أن تلجا لها إدارة المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية في العراق، وخاصة وزارة الدولة لشؤون المجتمع المدني، ودائرة المنظمات غير الحكومية، والتي تسهل وتمكن المنظمات غير الحكومية منها: -عدم تسييس إدارات المنظمات غير الحكومية، وعدم اللجوء إلى اختيار أشخاص من هذا الحزب أو ذلك؛ لأنه ثبت بالتجربة العملية أن جميع الذين تم اختيارهم للعمل في دوائر الدولة المعنية بالمجتمع المدني، قد فشلوا؛ وهو الأمر الذي تنبه له السيد أمين عام مجلس الوزراء الأستاذ علي العلاق، والذي شكل لجنة من مجلس النواب، والأمانة العامة لمجلس الوزراء، ووزارة الدولة لشؤون المجتمع المدني للبت في اختيار مدير عام لـ«دائرة المنظمات غير الحكومية» وبرغم أن هناك تلكؤا واضحا، إلا أننا نأمل أن تؤتي هذه التجربة ثمارها، وتكون واحدة من طرق اختيار الموظفين الكبار في الدولة العراقية الجديدة.

وضع قواعد بسيطة وواضحة لعملية تسجيل المنظمات غير الحكومية، بحيث تتمكن أي منظمة من التسجيل خلال مدة قصيرة، والابتعاد عن الروتين والتعقيدات الإدارية المعمول بها حاليا.

توسيع وسائل الاتصال بالمنظمات غير الحكومية، فبرغم وجود موقع لدائرة المنظمات غير الحكومية إلا أن هذا الموقع مازال فقيرا، ولا يعرف به إلا عدد قليل من المنظمات، وهو بحاجة إلى أكثر من رقم تلفون وأميل فعال.

ضرورة التنسيق مع لجان المجتمع المدني في مجالس المحافظات، وفتح مكاتب إقليمية في الأقل، ومنحها الصلاحيات اللازمة لتنظيم عملية التسجيل بدلا من تكليف المنظمة أعباء السفر إلى بغداد.

ضرورةفتح دورات إدارية للموظفين في إدارة الأجهزة الرسمية المدنية وللمنظمات في بغداد والمحافظات، توضح الآليات التي يتم بموجبها مساعدة المنظمات غير الحكومية.

تسهيل إجـراءات فتح مكاتب للمنظمات غير الحكومية المحلية في الدول الأخرى؛ لان من شأن هذه المكاتب أن تجلب رؤوس الأموال الصعبة إلى العراق عن طريق التنسيق مع المنظمات الأجنبية والدولية وهو أمر معطل تماما بسبب عقدة «الخروق الأمنية» المزعومة.

وأخيرا، أرى أنه حان الأوان، لكي نحول كلماتنا، وخطبنا، وتوصياتنا، بخصوص المنظمات غير الحكومية، إلى حقائق ووقائع، وأن نترجم أقوالنا إلى أفعال ملموسة؛ لكي لا يشملنا خطاب الآية المباركة «يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون».

اراء وافكار
Opinions & Ideas

ترحب آراء وافكار بمقالات الكتاب وفق الضوابط الآتية:
١ . لا يزيد عدد كلمات المقالة على ٧٠٠ كلمة.
٢ . يذكر اسم الكاتب كاملا ورقم هاتفه وبلد الاقامة ومرفق صورة شخصية له.
٣ . ترسل المقالات على البريد الالكتروني الخاص بالصفحة:
Opinions112@ yahoo.com